

## 13713 - مذهب أهل السنة في الصحابة وإمامة أبي بكر الصديق

### السؤال

ما هو الدليل الذي يجعلك تقول بأن الإمام علي (عليه السلام) لم يكن ليصبح القائد بعد النبي محمد (عليه السلام)؟

### ملخص الإجابة

من أصول أهل السنة والجماعة:

- 1- سلامة قلوب صحابة النبي وألسنتهم؛ سلامة القلب من البغض والغل والحقد والكراهة، وسلامة ألسنتهم من كل قول لا يليق بهم. 2- قبول ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم، ويفضلون من أنفق من قبل الفتح وقاتل على من أنفق من بعد وقاتل.
- 3- أحق الناس بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

### مذهب أهل السنة في الصحابة

من أصول أهل السنة والجماعة، سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، سلامة القلب من البغض والغل والحقد والكراهة، وسلامة ألسنتهم من كل قول لا يليق بهم؛ لقول الله تعالى: **وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ** سورة الحشر/10.

وطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله: **لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده؛ لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدُّ أحدكم ولا نصيفه** رواه البخاري (3673)، ومسلم (2541).

ومن أصول أهل السنة في الصحابة قبول ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم، ويفضلون من أنفق من قبل الفتح - وهو صلح الحديبية - وقاتل على من أنفق من بعد وقاتل، لقول الله تعالى: **لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** سورة الحديد/10.

ويقدمون المهاجرين على الأنصار؛ لقول الله تعالى: **وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** سورة التوبة/100.  
فقدم المهاجرين على الأنصار.

ويؤمنون بأن الله قال **لأهل بدر**. وكانوا ثلاث مئة وبضعة عشر. -: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ** رواه البخاري (3007)، ومسلم (2494) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ويؤمنون بأنه لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة؛ كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، بل لقد رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكانوا أكثر من ألف وأربع مئة؛ لقول الله تعالى: **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا** الفتح/18. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: **لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها** رواه مسلم (2496) فكان من جملة المبايعين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين.

ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم **كالعشرة**، وثابت بن قيس بن شماس، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: **أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ** رواه أبو داود (4649)، والترمذي (3747)، وصححه الألباني.

ويُقرّون بما تواتر به النقل عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وغيره من أن **خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر**. **فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: "قُلْتُ: لِأَبِي (علي ابن أبي طالب) أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ، قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"** رواه البخاري (3671)، ويثلاثون بعثمان، ويربعون بعلي، رضي الله عنهم.

انظر "الواسطية" لشيخ الإسلام ابن تيمية مع شرحها.

مذهب أهل السنة في إمامة أبي بكر الصديق

ومن مذهب أهل السنة أن أحق الناس بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو **أبو بكر الصديق** رضي الله عنه. وإليك **الأدلة** على إمامة أبي بكر رضي الله عنه:

1- **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ**

جِئْتُ وَلَمْ أُجِدْكَ، كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبِي بَكْرٍ** رواه البخاري (3659).

2- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **اِقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ** رواه الترمذي (3805)، وصححه الألباني.

3- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتُ فِي يَدِهِ غَرِبًا فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ** رواه البخاري (3676).

قال ابن حجر رحمه الله في شرح هذا الحديث:

"قَوْلُهُ: **بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَي فِي الْمَنَامِ**. قَوْلُهُ: **أَنْزَعُ مِنْهَا أَي: أَمَلَأُ الْمَاءَ بِالدَّلْوِ**. قَوْلُهُ: **فَنَزَعَ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ الذَّنُوبُ: الدَّلْوُ الكُبْرَى إِذَا كَانَ فِيهَا الْمَاءُ، وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا فَتِحَ فِي زَمَانِهِ مِنَ الْفُتُوحِ الْكِبَارِ وَهِيَ ثَلَاثَةٌ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَعَرَّضْ فِي ذِكْرِ عُمَرَ إِلَى عَدَدِ مَا نَزَعَهُ مِنَ الدَّلَاءِ وَإِنَّمَا وَصَفَ نَزْعَهُ بِالْعِظْمَةِ إِشَارَةً إِلَى كَثْرَةِ مَا وَقَعَ فِي خِلَافَتِهِ مِنَ الْفُتُوحَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ**.

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ تَفْسِيرَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي "الْأَمِّ" فَقَالَ بَعْدَ أَنْ سَأَلَهُ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: **وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ** قَصَرَ مُدَّتَهُ وَعَجَلَتْهُ مَوْتَهُ وَشَغَلَهُ بِالْحَرْبِ لِأَهْلِ الرِّدَّةِ عَنِ الْإِفْتِتَاحِ وَالْإِزْدِيَادِ الَّذِي بَلَغَهُ عُمَرُ فِي طُولِ مُدَّتِهِ "إِنْتَهَى

قَوْلُهُ: **وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ** قَالَ النَّوَوِيُّ: هَذَا دُعَاءٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ، أَي: أَنَّهُ لَا مَفْهُومَ لَهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قُرْبِ وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا** فَإِنَّهَا إِشَارَةٌ إِلَى قُرْبِ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قِلَّةَ الْفُتُوحِ فِي زَمَانِهِ لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِ، لِأَنَّ سَبَبَهُ قَصَرَ مُدَّتِهِ، فَمَعْنَى الْمَغْفِرَةِ لَهُ رَفْعُ الْمَلَامَةِ عَنْهُ.

قَوْلُهُ: **فَاسْتَحَالَتُ فِي يَدِهِ غَرِبًا أَي: دَلُّوا عَظِيمَةً**. قَوْلُهُ: **فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا** وَالْمُرَادُ بِهِ كُلُّ شَيْءٍ بَلَغَ النِّهَائَةَ، قَوْلُهُ: **فَرِيَهُ** وَمَعْنَاهُ يَعْمَلُ عَمَلَهُ الْبَالِغُ.

4- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ: **ادْعِي لِي أَبِي بَكْرٍ وَأَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّيَ مُتَمَنَّ وَيَقُولَ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبِي بَكْرٍ** رواه مسلم (2387).

5- أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ عَيْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ إِماماً لِلْمُسْلِمِينَ فِي الصَّلَاةِ وَلَمْ يَرْضَ بِغَيْرِهِ بَدَلاً مِنْهُ فَكَانَ اسْتِخْلَافُهُ فِي الْإِمَامَةِ الصَّغْرَى تَنْبِيهاً عَلَى اسْتِخْلَافِهِ فِي الْإِمَامَةِ الْكُبْرَى.

والله أعلم.